[269] 81 - كا: علي، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن عنبسة بن مصعب، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: أتى النبي صلى الله عليه واله بشئ فقسمه فلم يسع أهل الصفة جميعا، فخص به اناسا منهم، فخاف رسول الله صلى الله عليه وآله أن يكون قد دخل قلوب الآخرين شئ، فخرج إليهم فقال: معذرة إلى الله عزوجل، وإليكم يا أهل الصفة، إنا اوتينا بشئ فأردنا أن نقسمه بينكم فلم يسعكم، فخصصت به اناسا منكم، خشينا جزعهم وهلعهم (1). 82 - كا: العدة، عن سهل، عن إسماعيل بن مهران، عن أيمن بن محرز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما صافح رسول الله صلى الله عليه واله رجلا قط فنزع يده حتى يكون هو الذي ينزع (2) يده منه (3). 83 - كا: العدة عن سهل، عن جعفر بن محمد الاشعري، عن ابن القداح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لقي النبي صلى الله عليه واله حذيفة فمد النبي صلى الله عليه واله يده فكف حذيفة يده، فقال النبي صلى الله عليه واله: يا حذيفة بسطت يدي إليك فكففت يدك عني ؟ فقال حذيفة: يا رسول الله بيدك الرغبة، ولكني كنت جنبا فلم احب أن تمس يدي يدك وأنا جنب، فقال النبي صلى الله عليه واله: أما تعلم أن المسلمين إذا التقيا فتصافحا تحاتت (4) ذنوبهما كما يتحات ورق الشجر (5). 84 - كا: علي بن محمد بن عبد الله، عن البرقي، عن أبيه، عن إسماعيل بن مهران، عن أيمن بن محرز، عن زيد الشحام (6)، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال: ما منع رسول الله

---

(1) فروع الكافي 1: 155. والهلع: الجزع والضجر عند المصائب. الحرص والشح على المال. (2) هو النازع خ ل. (3) الاصول 2: 172. (4) تحات الورق من الشجر: تناثر. (5) الاصول 2: 183. (6) في المصدر: عن أبي اسامة عن زيد، وهو مصحف ولفظة (عن) زيادة من الطابع، لان أبا اسامة كنية زيد الشحام.